

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40237 - عن النزال بن سبرة أن رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الحيرة نصرانيا عمدا فكتب في ذلك إلى عمر فكتب أن : أقيدوه فيه فدفع إليه فكان يقال له : اقتله فيقول : حتى يجرى الغيط حتى يجرى الغضب فبينما هم كذلك إذ جاء كتاب من عند عمر أن : لا تقتلوه فإنه لا يقتل مؤمن بكافر وليعط الدية .
(ابن جرير)